ملحق رقم (1) بشأن تعديل اتفاق التعاون القانوني والقضائي في المواد المدنية والتجارية والجزائية والأحوال الشخصية المبرم بين دولة الكويت والجمهورية التونسية بتاريخ 26 جمادى الاخر 1397 هـ ـ الموافق 13 يونيو (جوان) 1977 م

إن حكومة الجمهورية التونسية،
وحكومة دولة الكويت،

بناء على اتفاق التعاون القانوني والقضائي المبرم بينهما في تونس بتاريخ 13 يونيو (جوان) 1977 ورغبة منهما في تطوير هذا التعاون وتحديثه، في مجال تسليم المجرمين وحالاته التي لم تتناولها أحكام الاتفاق المذكور، فقد اتفقتا على إبرام هذا الاتفاق الحاقا به وإتماما له.

ولهذا الغرض، فقد عينتا مندوبيهما المفوضين كالآتي:

ـ عن حكومة الجمهورية التونسية
السيد الصادق شعبان وزير العدل
ـ عن حكومة دولة الكويت
السيد مشاري جاسم العنجري وزير العدل والشؤون الإدارية.

المادة الأولى

تضاف إلى اتفاق التعاون القانوني والقضائي بين الجمهورية التونسية ودولة الكويت المبرم بمدينة تونس في 13 يونيو (جوان) 1977 في الباب السادس منه المتعلق بتسليم المجرمين مادتان جديدتان برقمي 37 ـــ مكرر، 39 ـ مكررا، نصهما كالآتي :

1 ـ مادة 37 ـ مكرر :

«يعتد بالنشاط الإجرامي في حد ذاته في تحديد ما إذا كان يعتبر جريمة في تشريع كل من الدولتين المتعاقدتين، دون الاعتداد باختلاف وصف التهمة أو بالعناصر الأخرى المكونة للجريمة في كل منهما :

2 ـ مادة 39 ـ مكرر :

«إذا قام سبب يمنع من تسليم الشخص المطلوب إلى الدولة الطالبة، تلتزم الدولة المطلوب منها التسليم بمحاكمته عن الأفعال المنسوبة إليه، ما لم يتضح أن طلب التسليم لم يقصد منه إلا الاضطهاد السياسي أو الديني أو العنصري».

المادة الثانية

يستبدل بنص الفقرة أ/ 4 من المادة 39 من اتفاقية التعاون المشار إليها النص الآتي: ـ 4 «الجرائم التي لها علاقة بمشروع فردي أو جماعي من طبيعته أو هدفه ترويع الأشخاص، وكذلك جرائم التحريض على الكراهية العنصرية أو الدينية».

المادة الثالثة

يتعهد الطرفان المتعاقدان باتخاذ الاجراءات الدستورية والتنظيمية الداخلية اللازمة لوضع هذا الاتفاق موضع التنفيذ.

المادة الرابعة

يعمل بهذا الاتفاق من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه، ويلحق باتفاق التعاون القانوني والقضائي في المواد المدنية والتجارية والجزائية والأحوال الشخصية المبرم بين البلدين في 13 يونيو (جوان) 1977، وتسرى عليه أحكام المادة السابعة والخمسين من الاتفاق المذكور.

وإثباتا لما تقدم، وقع المفوضان على هذا الاتفاق.

حرر بمدينة الكويت في يوم 9 أبريل (أفريل) 1995 من نسختين أصليتين لكل منهما ذات القوة في الحجية.

عن حكومة الجمهورية التونسية
السيد الصادق شعبان
وزير العدل

عن حكومة دولة الكويت
السيد مشاري جاسم العنجري
وزير العدل والشؤون الإدارية